



النظام الداخلي لمسابقة الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه بعنوان السنة الجامعية 2024-2025

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان 2022، الذي يُحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي،
- وبموجب القرار رقم 991 المؤرخ في 1 أوت 2022، الذي يحدد كفايات الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث وتنظيمه وشروط إعداد أطروحة الدكتوراه ومناقشتها،
- وبموجب القرار رقم 995 المؤرخ في 2 أوت 2022، الذي يُحدد كفايات تنظيم مدرسة الدكتوراه وسيرها،
- وبموجب القرار رقم 1548 المؤرخ في 18 ديسمبر 2024، المتضمن تأهيل المركز الجامعي بالبيض لضمان التكوين لنيل شهادة الدكتوراه ويحدد عدد المقاعد البيداغوجية المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2024-2025،
- وبناءً على المذكرة رقم 455 المؤرخة في 18 ديسمبر 2024، التي تتعلق بكفايات تنظيم وإجراء مسابقة الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه بعنوان السنة الجامعية 2024-2025،
- وتبعاً لاجتماع لجنة تحضير وتنظيم مسابقات الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه بالمركز الجامعي للبيض بعنوان السنة الجامعية 2024-2025،

يلتزم كل مترشح لمسابقة الدكتوراه التي يُنظمها المركز الجامعي للبيض بعنوان السنة الجامعية 2024-2025 يومي الخميس والسبت من كل أسبوع بداية من الثامن (08) وإلى غاية السابع والعشرين (27) من شهر فيفري 2025، بالتقيد بأحكام النظام الداخلي للمسابقة التالي:

- 1- تنطلق مسابقة الدكتوراه في كل الشعب المعلن عنها على الموقع الرسمي للمركز الجامعي بداية من الساعة الواحدة زوالاً (13:00 سا) إلى غاية الساعة الثانية والنصف زوالاً (14:30 سا) بالنسبة لامتحان المادة المشتركة، وبداية من الساعة الثالثة زوالاً (15:00 سا) إلى غاية الساعة الخامسة مساءً (17:00 سا) بالنسبة لامتحان مادة التخصص.
- 2- يُفتتح مركز الامتحان يوم المسابقة ابتداءً من الساعة العاشرة صباحاً (10:00 سا)،
- 3- يلتزم المترشح بالالتحاق بقاعة أو مدرج الامتحان ثلاثون دقيقة (30 د) قبل بداية الامتحان،
- 4- لا يُمكن للمترشح المتأخر عن الامتحان بأكثر من ثلاثين دقيقة (30د) من بدايته، من اجتياز المسابقة،
- 5- لا يستفيد المترشح المتأخر عن الامتحان بأقل من ثلاثين دقيقة (30د) والذي تمّ السماح له باجتياز الامتحان، من تعويض وقت التأخر، ويُسلم ورقة إجابته بمجرد نهاية الوقت المخصص للامتحان على غرار كافة المترشحين للمسابقة،
- 6- يلتزم المترشح بإحضار الاستدعاء وبطاقة الهوية الأصلية في حالة سريان (بطاقة التعريف الوطنية، أو رخصة السياقة أو جواز السفر)،
- 7- في بداية كل امتحان، يتم اختيار مترشح عشوائي من كل تخصص من المسابقة من أجل إجراء سحب القرعة لموضوع الامتحان من بين المواضيع الخمسة (05) في قاعة امتحان أو مدرج عشوائي، مع الحرص على عدم حيازتهم على وسائل محمولة أو أي أدوات اتصال أثناء السحب، كما يجب على رئيس لجنة التكوين في الدكتوراه لشعبة المسابقة، إطلاعهم على الأظرفة المغلقة والمختومة والتأكد من غياب أي علامة خاصة على الأظرفة، كما تتم عملية القرعة أمام المترشحين الآخرين، مع فتح أظرفة المواد



الأربعة (04) الأخرى التي لم يتم اختيارها والتأكد من عدم مطابقتها للموضوع المختار واختلافها كُلياً معه، واختلافها كذلك عن بعضها البعض، وذلك بحضور رئيس لجنة التكوين في الدكتوراه ورئيس القسم، ثم يتم بعد ذلك التوقيع على محضر نتائج القرعة الخاصة بسحب موضوع مسابقة الدكتوراه، يرافق المترشحين المعيّنين من أجل القرعة، رئيس لجنة التكوين في الدكتوراه ورئيس القسم من أجل طبع مواضيع الامتحان،

9- يلتزم المترشح باستظهار بطاقة هويته واستدعائه على طاولة الامتحان للتحقق منها من طرف الأستاذ المراقب،

10- لا يُسمح للمترشح بوضع الهاتف والأجهزة الإلكترونية المحمولة والذكية، أو أي وسيلة اتصال، وكذا محافظ وحقائب اليد على طاولة الامتحان أو بجانبها، ويتعين عليه إيداعها في الأماكن المخصصة لها، وكل من يضبط بحيازته أحد هذه الوسائل يتعرض للطرد من الامتحان،

11- يُمنع على المترشح الدخول إلى قاعة أو مدرج الامتحان بعد مرور نصف ساعة (30د) بعد الانطلاق الرسمي للامتحان،

12- يلتزم المترشح بكتابة الإجابة على ورقة الامتحان بلون واحد فقط (اللون الأزرق)،

13- تُعتبر كل حالة من الحالات التالية إشارة أو علامة مميزة في ورقة الإجابة تمنع تصحيحها وتعرض الورقة للإلغاء:

- استعمال لون آخر للكتابة أو الرسم على ورقة الإجابة مخالف للون الكتابة بالقلم الأزرق، أو التغيير من الغامق إلى الفاتح والعكس لنفس لون الكتابة الأزرق بشكل يمكن تمييزه بالعين المجردة،
- الإجابة بلغة غير لغة السؤال،
- الكتابة في ورقة الإجابة على أماكن غير مخصصة للكتابة، أو التشطيب أو وضع علامات أو أشكال أو إشارات أو عبارات مميزة،
- كتابة الاسم واللقب على الأوراق الإضافية أو ترقيمها،
- استعمال قلم التصحيح (Correcteur)،
- استعمال قلم التلوين (Surligneur)،

14- تلتزم إدارة المركز الجامعي بتعيين شخص مستقل عن المسابقة لكتابة الإجابة لفئة ذوي الاحتياجات الخاصة (المكفوفين)،

15- يُمنع على المترشح مغادرة قاعة أو مدرج الامتحان قبل مرور ثلاثين دقيقة (30د) من الانطلاق الرسمي للامتحان، ولا يُمكن له بعد ذلك العودة إلى القاعة أو المدرج أثناء الامتحان،

16- يُمنع على المترشح التواجد بالقرب من قاعة أو مدرج الامتحان بعد مغادرته،

17- يلتزم المترشح بتدوين الاسم واللقب في المكان المخصص له في ورقة الامتحان وكذلك على المسودة،

18- يجب على المترشح التزود بجميع الأدوات اللازمة لإجراء الامتحان،

19- يُمنع على المترشح استعمال الآلة الحاسبة الذكية والمبرمجة التي تحتوي على ذاكرة تخزين، كما يُمنع استخدام الهاتف النقال كآلة حاسبة،

20- يُمنع على المترشحين طيلة مدة الامتحان الاتصال فيما بينهم بأي شكل من الأشكال أو تبادل الوثائق أو استعارة أدوات الكتابة أو غيرها،

21- يلتزم المترشح بالانضباط والهدوء طيلة فترة الامتحان، وأن أي محاولة للتأثير على السير الحسن للامتحان تضع صاحبها تحت طائل الإقصاء من المسابقة،

22- كلّ محاولة غش يتم ضبطها أثناء إجراء الامتحانات الكتابية للمسابقة، تُعرض المترشح إلى الطرد من المسابقة، وإقصائه من جميع المسابقات على المستوى الوطني لمدة لا تقل عن خمسة (05) سنوات،

23- يلتزم كلّ مترشح بالامتنال لتعليمات وتوجيهات مسؤول الحراسة بالقاعة أو المدرج،

24- يلتزم المترشح بإمضاء محضر الحضور، وكذلك الإمضاء على تسليم ورقة الإجابة ولو كانت الورقة بيضاء،

25- يُقصى آلياً من المسابقة، المترشح الغائب عن أحد الامتحانات الكتابية للمسابقة،

26- كلّ مخالفة لأحكام هذا النظام الداخلي تعرض صاحبها للإقصاء.